

تسلسل	الموقع	الكمية اليومية للردود	كمية الردود للعقد
١	تأمين ونقل مياه للمديرية العامة لحرس الحدود والمرافق التابعة لها بالبرشاعة لثلاث خزانات بثلاث مواقع	(٣٠) رد	١٠,٨٠٠ ارد

الكميات المحددة في الجدول أدناه قابلة للزيادة والنقصان (حسب الاحتياج الفعلي)

رقماً	كتابة	
		تكلفة الرد الواحد
		التكلفة للكمية الشهرية
		التكلفة لـ (١٢) شهراً
		إجمالي القيمة المضافة
		التكلفة الإجمالية لـ (١٢) شهراً شاملاً القيمة المضافة

القسم الثامن: المواصفات

٣ المواد

أولاً: الشروط الخاصة بالمواد

يجب أن تكون المياه المؤمنة صالحة للاستخدام الآدمي وخاضعة لاشتراطات وأنظمة وزارة المياه والبيئة والزراعة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

ثانياً: جدول مواصفات المواد

الرقم	المادة	المواصفات	وحدة القياس
١	رد سعة (٣٢) طن	١- يجب أن تكون المياه عديمة اللون والطعم والرائحة وخالية من أي تلوث ميكروبي او كيميائي وتتمتع بدرجة حموضة معتدلة ٢-نسبة الأملاح الذاتية الكلية (TDS) لا تتجاوز ٤٠٠ ملغم/لتر ٣-درجة الحموضة (PH) ضمن المدى من ٦,٥ الى ٨,٥ ٤-العكارة اقل من ٥ NTU ٥-خالية من العناصر والمواد المشعة ٦- خالية تماما من البكتيريا القولونية والملوثات العضوية ٧- خالية من العناصر الثقيلة ومن ملوثات الأسمدة والمبيدات الزراعية ٨- صالحة وامنة للاستخدام الادمي وامنة للشرب	طن

٤ مواصفات الجودة

- أ- يجب أن تكون المياه عديمة اللون والطعم والرائحة وخالية من أي تلوث ميكروبي او كيميائي وتتمتع بدرجة حموضة معتدلة
ب- نسبة الأملاح الذاتية الكلية (TDS) لا تتجاوز ٤٠٠ ملغم/لتر
ج- درجة الحموضة (PH) ضمن المدى من ٦,٥ الى ٨,٥
د- العكارة اقل من ٥ NTU
هـ- خالية من العناصر والمواد المشعة
و- خالية تماما من البكتيريا القولونية والملوثات العضوية
ز- خالية من العناصر الثقيلة ومن ملوثات الأسمدة والمبيدات الزراعية وصالحة وامنة للاستخدام الادمي وامنة للشرب وتكون الشاحنات مخصصة لنقل مياه الشرب

٥ واصفات السلامة

٦٤ يلتزم المورد خلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشأن السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

القسم التاسع: متطلبات المحتوى المحلي

- ١ تفضيل المنتجات الوطنية
- أ. يُمنح المنتج الوطني "حسب التعريف الوارد في لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية" تفضيل سعري وذلك باعتبار سعر المنتجات الأجنبية أعلى بنسبة ١٠ ٪ مما هو مذكور في وثائق العرض، وذلك للمنتجات الوطنية غير المدرجة في القائمة الإلزامية.
- ب. يلتزم مقدم العرض في منافسات التوريد أو المنافسات المختلطة المشتملة على بنود توريد بأن يضمن في عرضه حصة المنتجات الوطنية كما يلتزم بالتوضيح في جدول الكميات ما إذا كانت المنتجات الموردة وطنية أو أجنبية، وفي حال لم يتضمن العرض على حصة المنتجات الوطنية وبيان ما إذا كانت المنتجات محلية أو أجنبية في جدول الكميات، فسيتم اعتبار المنتجات أجنبية ولا تخضع للتفضيل السعري أثناء تقييم العروض. علماً بأن حصة المنتجات الوطنية تعرف بأنها نسبة قيمة المنتجات الوطنية التي يلتزم المتنافس بتوريدها مقارنة بإجمالي قيمة العرض، ولا يدخل في ذلك المنتجات الواردة في القائمة الإلزامية.
- ج. عند فتح العروض سيتم مراجعة حصة المنتجات الوطنية المقدمة في العرض ومقارنتها بجدول الكميات والأسعار الواردة في العرض. فإذا وجد اختلاف بين حصة المنتجات الوطنية المقدمة في العرض وحصة المنتجات الوطنية التي تم احتسابها، فسيتم الأخذ بالحصة الأقل بحيث تكون هذه الحصة هي التي يُعتمد بها عند إعطاء الأفضلية أو تقييم التزام المتعاقد.
- ٢ القائمة الإلزامية
- أ. يجب على المتنافس الالتزام بالقائمة الإلزامية الواردة في وثائق المنافسة وذلك عند تنفيذ الأعمال أو المشتريات.
- ب. يستبعد في منافسات التوريد أو المنافسات المختلطة المشتملة على بنود توريد، العرض الذي لم يلتزم فيه المتنافس بالقائمة الإلزامية. وفي حال كانت المنافسة قابلة للتجزئة، فتستبعد البنود التي لم يلتزم فيها المتنافس بالقائمة الإلزامية.
- ج. ستقوم الجهة الحكومية بمراقبة أداء المتعاقد في تنفيذ التزامه بشأن القائمة الإلزامية أثناء تنفيذ العقد، ولن تقوم باستلام أي منتجات مدرجة في القائمة في حال كان بلد المنشأ غير وطني، ولا يدخل في ذلك المنتجات التي حصل المتعاقد على استثناء لها وفقاً للضوابط التي وضعتها هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.
- د. على المتعاقد الالتزام بالتعليمات الخاصة بتسليم المنتجات الوطنية المدرجة في القائمة الإلزامية، التي تصدرها هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.
- هـ. على المتعاقد الالتزام بالضوابط الخاصة بالاستثناء من القائمة الإلزامية التي تصدرها هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.

الشروط الخاصة

١. يلتزم المتعهد بإيداع مبلغ نقدي لدى لجنة الاستلام في الموقع بما يعادل تكلفة المياه لمدة خمسة أيام من أجل تأمين النقص من المياه وفقاً لما يلي :
- أ- يتم تشكيل لجنة لاستلام المياه المؤمنة بأمر الجهة المستفيدة وتكون ثلاثة أعضاء من (على أن تزود الإدارة العامة للإمدادات والتموين بنسخة من أمر تشكيل اللجنة) حيث سوف يستلم رئيس اللجنة مبلغ التأمين مقابل سند استلام موقع من قبل أعضاء لجنة الاستلام ومصدق عليه من قبل الجهة المستفيدة ويسلم أصل الاستلام للمتعهد .

ب- أن لا تدخل هذه المبالغ في الحسابات وذلك ضماناً لأن تكون دائماً تحت الطلب للصرف منها من قبل لجنة استلام .

ت- أن يتم الصرف من المبلغ من قبل لجنة استلام المياه في حالة تقصير المتعهد في التأمين مباشرة .

ث- تقوم الجهة بإخطار المتعاقد ليعوض ما يصرف من مبلغ التأمين فوراً فإن تأخر يحسم المبلغ من مستحقاته.

ج- يعاد التأمين النقدي أو ما بقي منه للمتعاقد بعد انتهاء تنفيذ العقد ، بموجب السند المسلم للمتعاقد .

٢. على مقدم العطاء أن يكون مستعداً لمباشرة مواقع العمل في حال الترسية وأن تكون السيارات والسائقين على جاهزية تامة .

٣. تعيين مشرف سعودي بالموقع للمتابعة الأعمال .

٤. يجب على صاحب العرض المتقدم لتنفيذ الأعمال أن يتحرى قبل تقديم عرضه عن طبيعة الأعمال المتقدم لها والظروف المصاحبة للتنفيذ ومعرفة كافة البيانات وما يمكن أن يؤثر على عرضه ومخاطر التزاماته لذا يجب عليه مراجعة قسم المختص بالمديرية العامة لحرس الحدود (قسم الإعاشة والسقاية) لتوضيح البيانات اللازمة عن الأعمال المطلوب تنفيذها قبل موعد تقديم العروض ومن ثم زيارته لمواقع العمل وإرفاق ما يثبت ذلك ضمن عطاءه .

٥. على المتعهد أن يقدم بيان بأسماء السائقين الذين سوف يتم تشغيلهم في تنفيذ العقد على أن يكونوا على كفالته ويحملون رخص قيادة وإقامات سارية المفعول (مع ملاحظة استبعاد الجذسيات التي تنص التعليمات على عدم دخولهم للمرافق العسكرية) .

٦. يتم تكليف لجنة الاستلام بإعداد جداول لكل موقع وتحديد كمية ما تم تفريغه من المياه (ليتيم حصرها نهاية كل شهر للموقع ، على أن يتم رفع تقارير دورية من قبل الجهات المستفيدة لتقييم أداء المتعهد .

٧. تكون السيارات المستخدمة حديثة الصنع (لا تقل عن ١٠ سنوات من سنة الصنع للعام المراد تنفيذه في العقد) لتفادي تعطلها ، وأن يتم التأكد من نظافة صهريج المياه (التانكي) قبل التعبئة ، وأن تكون المياه المعبأة صالحة للاستخدام الآدمي حسب مشهد وزارة المياه والبيئة والزراعة أو أشياب تابعة لشركة المياه الوطنية ومتوافقة مع الاشتراطات الواردة في جدول الكميات .

٨. في حال كان الاستهلاك اقل من عدد الردود المطلوب يومياً يتم إبلاغ المتعهد بوقت كافٍ ويتم المحاسبة بناءً على ما يتم طلبه (

٢- ملحق (٢) : الغرامات :

لحرس الحدود الحق في فرض غرامة لا تتجاوز (٢٠٪) من القيمة الإجمالية للعقد عند تقصير المتعهد في تنفيذ التزاماته، والجدول التالي يوضح مبلغ الحسم اليومي لبعض المخالفات :

مبلغ الحسم	المخالفة
٢٠٠ ريال	عدم تأمين أو التأخر رد للواحد
٢٣٠ ريال	عدم تواجد أو تعيين المشرف السعودي بالموقع
٥٠ ريال	عدم إحضار مشهد للمياه المؤمنة لتبيين خضوعها لاشتراطات وأنظمة وزارة المياه والبيئة والزراعة أو أشيااب تابعه لشركة المياه الوطنية المعمول بها في المملكة العربية السعودية